

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ١٨/٩/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٨/٣/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(صلاة المرأة في بيتها مؤتمة بإمام المسجد) فتوى رقم (٦٥٠٦)

سائل يقول:

لا يوجد في منطقتنا مساجد للنساء، فهل للمرأة متابعة الإمام من بيتها؟

الجواب:

ليس لها ذلك؛ لأن معنى الجماعة: الاجتماع في الوقت والمكان، ولطول الفاصل، ووجود الحائل بينها وبين صلاة الرجال في المسجد. ويمكنها في صلاة التراويح والقيام أن تقرأ من المصحف في أثناء الصلاة إذا كانت تقدر على القراءة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590